**عنوان الخطبة:** صلاة الجماعة علامة الإيمان

**اسم الخطيب:** محمد بن مبارك الشرافي

**المصدر:** https://khutabaa.com/ar/article/%D8%B5%D9%84%D8%A7%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%85%D8%A7%D8%B9%D8%A9-%D8%B9%D9%84%D8%A7%D9%85%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%8A%D9%85%D8%A7%D9%86

**مقدمة الخطبة الأولى**

الْحَمْدُ للهِ الذِي جَعَلَ الصَّلَاةَ كِتَابَاً مَوْقُوتَاً عَلَى الْمُؤْمِنِين، وَأَمَرَ بِإِقَامَتِهَا وَالْمُحَافَظَةِ عَلَيْهَا، وَأَدَائِهَا مَعَ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِين.

أَحْمَدُهُ عَلَى نِعَمِه، وَأَشْكُرُهُ عَلَى جَزِيلِ مَنِّهِ وَكَرَمِه، وَأَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَه، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدَاً عَبْدُهُ وَرَسُولُه، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَمَسَّكَ بِسُنَّتِهِ، وَسَارَ عَلَى نَهْجِهِ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمَاً كَثِيرَا.

**نص الخطبة الأولى**

**أما بعد:** فيا أيها المسلمون: اتقوا الله الذي أنتم به مؤمنون، واتقوه في هذه الصلوات الخمس، فإنكم عليها مؤتمنون وعنها مسئولون، وهي أول ما عليه تحاسبون.

أدوها فيما خصص ربكم لها من الأوقات؛ فإنها فريضة ربكم عليكم من فوق سبع سماوات، وآخر وصية إليكم من نبيكم صلى الله عليه وسلم عند فراق هذه الحياة، وهي عمود الدين وبرهان الإيمان، فمن وفاها حقها وفاه الله حقه، ومن طفف فيها فقد سمعتم ما قال الله في المطففين.

عباد الله: إِنَّ صَلاةَ الْجَمَاعَةِ دلت نصوص الكتاب والسنة على وجوبها ، قَالَ اللهُ -تعالى(وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَآتُواْ الزَّكَاةَ وَارْكَعُواْ مَعَ الرَّاكِعِينَ).

قَالَ ابْنُ سِعْدِيٍّ -رحمه الله- فِي تَفْسِيرِهِ: "أَيْ: صَلُّوا مَعَ الْمُصَلِّين، فَفِيهِ الأَمْرُ بِالْجَمَاعَةِ لِلصَّلَاةِ وَوُجُوبِهَا".

 وَقَالَ اللهُ -تعالى(وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلاَةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُواْ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّواْ فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ).

 وَهَذِهِ الآيَةُ مِنْ أَوْضِحِ الآيَاتِ الدالة عَلَى وُجُوبِ صَلاةِ الْجَمَاعَةِ، وَعَلَى إِثْمِ تَارِكِهَا، وَذَلِكَ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ فِي حَالَةِ حَرْبٍ وَخَوْفٍ مِنْ أَعْدَائِهِمْ وَمَعَ ذَلِكَ أَمَرَهُمْ اللهُ -عز وجل- بِصَلاةِ الْجَمَاعَةِ، ثُمَّ لَمْ يَكْتَفِ رَبُّنَا -تبارك وتعالى- بِأَنْ تُقَامَ الْجَمَاعَةُ الأُولَى، بَلْ لا بُدَّ مِنَ الثَّانِيَةِ مَعَ الإِمَام، فَأَيْنَ مَنْ تَهَاوَنَ بِصَلاةِ الْجَمَاعَةِ فِي حَالِ الأَمْنِ وَالرَّاحَة؟

قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ عُثَيْمِينَ -رحمه الله: "يُؤْخَذُ مِنَ الآيَةِ وُجُوبُ صَلاةِ الْجَمَاعَةِ عَلَى الأَعْيَانِ؛ لِقَوْلِهِ: (فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ)، وَقَوْلِهِ: (وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ)؛ لِأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ فَرْضَ كِفَايَةٍ لاكْتَفَى بِالطَّائِفَةِ الأُولَى، فَلَمَّا أُمِرَتْ الطَّائِفَةُ الثَّانِيَةُ بِالصَّلاةِ جَمَاعَةً دَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّهَا وَاجِبَةٌ عَلَى الأَعْيَانِ.

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضي الله عنه- أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ: "وَاَلَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِحَطَبٍ فَيُحْتَطَبَ، ثُمَّ آمُرَ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَذَّنَ لَهَا، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا فَيَؤُمَّ اَلنَّاسَ، ثُمَّ أُخَالِفُ إِلَى رِجَالٍ لَا يَشْهَدُونَ اَلصَّلَاةَ، فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ، وَاَلَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَرْقًا سَمِينًا أَوْ مِرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ لَشَهِدَ اَلْعِشَاءَ"، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: إِنَّ فِي صَلاةِ الْجَمَاعَةِ أُجُورٌ عَظِيمَةٌ، وَمَصَالِحُ كَبِيرَةٌ ظَاهِرَةٌ لِمَنْ تَأَمَّلَهَا، وَوَاضِحَةٌ لِمَنْ أَرَادَهَا؛ فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضي الله عنه- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم: "صَلاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تُضَعَّفُ عَلَى صَلاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَفِي سُوقِهِ خَمْساً وَعِشْرِينَ ضِعْفاً، وَذَلِكَ أَنَّهُ إذَا تَوَضَّأَ، فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ. ثُمَّ خَرَجَ إلَى الْمَسْجِدِ لا يُخْرِجُهُ إلا الصَّلاةُ لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إلا رُفِعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَحُطَّ عَنْهُ خَطِيئَةٌ. فَإِذَا صَلَّى لَمْ تَزَلْ الْمَلائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ، مَا دَامَ فِي مُصَلاهُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، وَلا يَزَالُ فِي صَلاةٍ مَا انْتَظَرَ الصَّلاة". متفق عليه.

 وَعَنْ أُبيِّ بنِ كَعْبٍ -رضي الله عنه- قَالَ: "كَانَ رَجُلٌ لا أعْلَمُ رَجلاً أبْعَدَ مِنَ المَسْجِدِ مِنْهُ، وَكَانَ لاَ تُخْطِئُهُ صَلاةٌ، فَقيلَ لَهُ: لَوِ اشْتَرَيْتَ حِمَاراً تَرْكَبُهُ في الظَلْمَاء وفي الرَّمْضَاء؟ فَقَالَ: مَا يَسُرُّنِي أنَّ مَنْزِلي إِلَى جَنْبِ المَسْجِدِ إنِّي أريدُ أنْ يُكْتَبَ لِي مَمشَايَ إِلَى المَسْجِدِ وَرُجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ إِلَى أهْلِي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم: "قَدْ جَمَعَ اللهُ لَكَ ذلِكَ كُلَّهُ". [ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (663) ].

عباد الله .... وَمِنْ أَهَمِّيَّةِ صَلاةِ الْجَمَاعَةِ وَعِظَمِ فَضْلِهَا: أَنَّ النَّبِيَّ -صلى الله عليه وسلم- رَغَّبَ فِي أَدَاءِ الصَّلاةِ فِي جَمَاعَةٍ، وَلا سِيَّمَا صَلاةَ الْفَجْرِ وَصَلاةَ الْعِشَاءِ؛ فَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ -رضي الله عنه- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- يَقُولُ: "مَنْ صَلَّى العِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ، فَكَأنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ في جَمَاعَةٍ، فَكَأنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ". [ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (656) ]

وَبَيَّنَ النَّبِيُّ -صلى الله عليه وسلم- أَنَّ الدَّرَجَاتِ فِي الْجَنَّةِ بِكَثْرَةِ الذِّهَابِ وَالْغُدُوِّ إِلَى الْمَسَاجِدِ لِأَدَاءِ فَرَائِضِ اللهِ -عز وجل-؛ فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضي الله عنه- النَّبيّ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ ":مَنْ غَدَا إِلَى المَسْجِد أَوْ رَاحَ، أَعَدَّ اللهُ لَهُ في الجَنَّةِ نُزُلاً كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ". مُتَّفَقٌ عَلَيهِ.

أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ: اسْتَمِعُوا إِلَى هَذَا الْكَلامِ الْعَظِيمِ مِنْ أَحَدِ أَصْحَابِ نَبِيِّنَا -صلى الله عليه وسلم-، فَفِيه عِبْرَةٌ لِمَنِ اعْتَبَر وَانْزِجَارٌ لِمَنِ يَدَّكِر؛ فعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ -رضي الله عنه- قَالَ: "مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ غَدًا مُسْلِمًا فَلْيُحَافِظْ عَلَى هَؤُلاَءِ الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ -صلى الله عليه وسلم- سُنَنَ الْهُدَى، وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى، وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّى هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ، ثُمَّ يَعْمِدُ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ، إِلاَّ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً، وَرَفَعَهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةً، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلاَّ مُنَافِقٌ مَعْلُومٌ نِفَاقُهُ. وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يُهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ".[رواه مسلم (654) ]

أُقُولُ مَا تَسْمَعُونَ، وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ لِي وَلَكُمْ فَاسْتَغْفِرُوهُ؛ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيم.

**مقدمة الخطبة الثانية**

الحمد لله رب العالمين، فرض الصلاةَ راحةً ورفعةً للمؤمنين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه والتابعين، وسلَّم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين.

**نص الخطبة الثانية**

أَمَّا بَعْدُ:

فيا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُون: كَانَ السَّلَفُ الصَّالِحُ -رحمهم الله- عَلَى عناية عَظِيمٍة بأَمْرِ صَلاةِ الْجَمَاعَةِ، فقد يتركون الأعمال ويغلقون المحل لأجلها، فعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: "كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم- المَغْرِبَ، وَنَنْصَرِفُ إِلَى السُّوقِ…". [ رَوَاهُ أَحْمَدُ (17029) وابن أبي شيبة 1/329،والطبراني في "الكبير" (5259) وهو صحيح بشواهده]. فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ يُوقِفُونَ الْعَمَلَ فِي السُّوقِ إِلَى مَا بَعْدَ الصَّلَاةِ.

 وَفِي خِلَافَةِ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- جَاءَ أَعْرَابِيٌّ بِجَلَب إِلَى السُّوقِ، فَوَصَلَ وَالنَّاسُ فِي المَسَاجِدِ، يَقُولُ: فَانْصَرَفَ النَّاسُ مِنْ صَلَاتِهِمْ، فَخَرَجَ النَّاسُ عَلَى أَسْوَاقِهِمْ. [أخرجه ابن أبي الدنيا في "إصلاح المال" (ص 75)]

فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُمْ تَوَقَّفُوا عَنِ الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ وَقْتَ الصَّلَاةِ وَاتَّجَهُوا إِلَى المَسَاجِدِ، وَهَكَذَا كَانَ حَالُ المُجْتَمَعِ فِي عَهْدِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ-.

عَنِ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا-: "أَنَّهُ كَانَ فِي السُّوقِ فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَأَغْلَقُوا حَوَانِيتَهُمْ وَدَخَلُوا المَسْجِدَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فِيهِمْ نَزَلَتْ: (رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ القُلُوبُ وَالأَبْصَارُ)".[ تفسير الطبري (18/113)].

وَعَنِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: "كُنْتُ مَعَ سَالَمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ وَنَحْنُ نُرِيدُ المَسْجِدَ، فَمَرَرْنَا بِسُوقِ المَدِينَةِ وَقَدْ قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ وَخَمَّرُوا مَتَاعَهُمْ، فَنَظَرَ سَالِمٌ إِلَى أَمْتِعَتِهِمْ لَيْسَ مَعَهَا أَحَدٌ، فَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: (رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللهِ)، ثُمَّ قَالَ: هُمْ هَؤُلَاءِ".

وَقَالَ الْحَسَنُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: "وَاللهِ لَقَدْ كَانُوا يَتَبَايَعُونَ فِي الْأَسْوَاقِ، فَإِذَا حَضَرَ حَقٌّ مِنْ حُقُوقِ اللهِ بَدَؤُوا بِحَقِّ اللهِ حَتَّى يَقْضُوهُ، ثُمَّ عَادُوا إِلَى تِجَارَتِهِمْ".

وَقَالَ مَطَرٌ الْوَرَّاقُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: "أَمَا إِنَّهُمْ قَدْ كَانُوا يَشْتَرُونَ وَيَبِيعُونَ، وَلَكِنْ كَانَ أَحَدُهُمْ إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ وَمِيزَانُهُ فِي يَدِهِ خَفَضَهُ وَأَقْبَلَ إِلَى الصَّلَاةِ".

فالسلف الصالح رحمهم الله مِنْ صَدْرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ وأتباعهم عَلَى تَعْظِيمِ أَمْرِ الصَّلَاةِ، وَالْعِنَايَةِ بِصَلَاةِ الْجَمَاعَةِ، وَإِيقَافِ الْعَمَلِ وَالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ لِأَجْلِ حُضُورِهَا فِي المَسَاجِدِ، وَأَدَائِهَا فِي جَمَاعَةِ المُسْلِمِينَ.

فَاللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ عِلْمَاً نَافِعَاً، وَعَمَلاً صَالِحَاً.